المقدمة

واجهت العراق تحديات خطيرة تنوعت وتباينت وفقاً للمتغيرات الأقليمية والدولية ، والتي ماتزال مستمرة ، على اساس ان هذه المتغيرات إتسمت بالحركة والتجدد ، لأنها إما وليدة الحاجة التي يفرضها الواقع ، او وليدة عمليات مخطط لها ، ومصممة لغرض أداء دور معين في رسم خارطة العراق والشرق الاوسط .

إنَّ ما مرّ به العراق بعد عام ٢٠٠٣ من احتلال الولايات المتحدة الأمريكية والتحالف الدولي له ، واستباحة مقدراته ، وتدمير قواه ولاسيما المؤسسة العسكرية تحت شعار الديمقراطية كوسيلةً من وسائل إعادة رسم النظام السياسي الجديد بعد عقود دكتاتورية ، ذلك التغيير خلّف في العراق ويلات كبيرة ، إذ أصبح مساحة لمبادلة الاستراتيجيات والمصالح بين القوى الإقليمية والدولية، وهو الأمر الذي جعل من مهمة العراقيين معقدة ، ودروبها متعددة تبعاً لتعدد التحديات، وانتهى الأمر بتسهيل مهمة التنظيمات الإرهابية احتلال العراق .

ومع تحفز العراقيين لرؤية ذاتهم وفق الخيار الديمقراطي المحدد سلفاً وفق قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام ٢٠٠٤ ، ومن ثم دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ ، غير أن ذلك التغيير قد زاد من معاناة الشعب بكل أطيافه ، بالاسلوب الذي يمكن معه القول إن المعاناة التي أماتت جذوة التحرر نحو ترسيخ مظاهر الاستقرار الأمني والسياسي والاقتصادي ، مع ما طرأ على أمنه الوطني من انكشاف استراتيجي بسبب الإرهاب وموجاته ، آخرها (داعش) .

ولقد تكللّت هذه الإخفاقات الأمنية والعسكرية والديمقراطية للدولة العراقية يوم ١٠ حزيران ٢٠١٤ ، حيث سقطت مدينة الموصل وصلاح الدين والأنبار بيد تنظيم (داعش) الإرهابي ، فما كان من العراقيين وفي اطار الحفاظ على النفس والوطن والأرض والمال والعتبات المقدَّسة إلا أنَّ المرجعية العليا في النجف الأشرف ممثلة بآية الله العظمى السيد علي الحسيني السيستاني (دام ظله) بتأريخ ٢٠١٤/٦/١٣ قامت بإصدار الفتوى العظيمة بمضمونها ومحتواها التي مثلت حكماً شرعياً تمثل في إعلان فتوى (الجهاد الكفائي) ضد تنظيم (داعش) الإرهابي ، لغرض الدفاع عن العراق وأهله بأطيافهم الدينية والوطنية والمذهبية والقومية كافة ، وعلى أثر ذلك تهافت مئات

الآلاف من أبناء الشعب العراقي الغيارى بصورة عامة ، ومقاتلي فصائل المقاومة الإسلامية في العراق بوجه خاصة لتلبية هذه الفتوى من أجل إيقاف الاحتلال (الداعشي) ورد كيده في نحره .

وبهذا التاريخ سجل الحشد الشعبي ولادته المباركة تطبيقاً لفتوى الواجب الكفائي ، وتحقيقاً للغرض المذكور قام رئيس مجلس الوزراء آنذاك وبالتزامن مع صدور هذه الفتوى بإصدار كثير من الأوامر الديوانية لغرض تنظيم عملية تدفق المتطوعين وتسليحهم ، إذ ابتدأ التنظيم القانوني بالجنة الحشد الشعبي ثم مديرية الحشد الشعبي لينتهي الحال بهيأة الحشد الشعبي بموجب قانون رقم (٤٠) لسنة ٢٠١٦ .

ولهذا فقد آثرنا خوض هذه التجربة الفريدة من أجل تأصيلها القانوني ، ورسم خارطة متكاملة لهيأة الحشد الشعبي بوصفه كياناً قانونياً له ذاتيته المستقلة عن القوّات المسلّحة والأجهزة الأمنية، فضلاً عن معالجة النواحي القانونية والسياسية والعسكرية والأمنية المتعلقة به ، دون أن يفوتنا استعراض التشريعات التي عالجت القضايا التنظيمية المتعلقة بالحشد ومنتسبيه على حد سواء.

ثانياً:- **أهمية الدراسة** :

تتمثل أهمية دراسة هذا الموضوع في كثير من النواحي النظرية والعملية :

فمن النواحي النظرية : على الرغم من أهمية وحيوية هذا الموضوع ، إلا إن الباحث لم يعثر على دراسات قانونية وعسكرية متخصصة بالحشد الشعبي ، فضلاً عن أن معظم الكتاب الذين تناولوا بعض جوانب هذا الموضوع بالدراسة من النواحي الدستورية والقانونية قد غابت عنهم رسم ذاتية مستقلّة ومتميزة لهيأة الحشد الشعبي عن القوّات المسلّحة والأجهزة الأمنية الأخرى من النواحي القانونية والعسكرية ، بل أن الكثير من الدراسات والمقالات التي كتبت حول الحشد الشعبي قد تم التركيز فيها على النواحي السياسية والاجتماعية البعيدة عن التأصيل والتحليل من الناحية القانونية، ومن ثم جاءت هذه الدراسة لتوضح كل النواحي القانونية المتعلقة بالحشد ومنتسبيه في آن واحد.

أما من الناحية العملية : فتكمن أهمية دراسة هذا الموضوع في تتبع النظام القانوني لهيأة الحشد الشعبي ، واستعراض كل التشريعات العراقية النافذة المتعلقة بها ابتداءً من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ ، ومروراً بقانون هيأة الحشد الشعبي رقم (٤٠) لسنة ٢٠١٦، وانتهاءً بالأوامر

والقرارات الديوانية التي عالجت المركز القانوني للحشد الشعبي ومنتسبيه لبيان الفراغ التشريعي الذي يتوجب معه اقتراح نصوص بديلة من عدمه .

فضلاً عن تحليل النواحي التشريعية لقانون هيأة الحشد الشعبي وبيان مدى انسجامها مع الواقع العملي ، فضلاً عن الوقوف على التحديات التي ستواجه تطبيقه في الناحية العملية في بيان ما احتواه من مزايا وسلبيات .

ثالثاً : مشكلة الدراسة

تتمثّل مشكلة الدراسة في الوقوف على مدى نجاعة قانون هيأة الحشد الشعبي رقم (٤٠) لسنة ٢٠١٦ في إرساء منظومة قانونية متكاملة للحشد الشعبي ومنتسبيه ؟

وهل إن الصياغة التشريعية لقانون هيأة الحشد الشعبي جاءت بصورة متكاملة وشاملة ، أم أن هناك الكثير من المسائل التي غابت عن اذهان المشرّع العراقي التي يتوجب معالجتها بنصوص قانونية أخرى ، يستوي في ذلك ورودها في قوانين مستقلة أو في التشريعات الفرعية التي تنظم النواحي المختلفة للحشد ومنتسبيه ؟

ويتفرع عن ما تقدم تساؤلات مهمة يتوجب الإجابة عليها وهي :

١- ما الوصف والتكييف القانوني السليم لهيأة الحشد الشعبي ، هل هو هيأة مستقلة يتمتع بالاستقلال المالي والإداري أم إنه تشكيل عسكري غير مستقل يرتبط بالقائد القام للقوات المسلّحة ؟ وما النتائج المترتبة على ذلك ، أي مدى استقلالية الهيأة من ناحية التنظيم والارتباط ؟

٢- ما المركز القانوني لرئيس ومنتسبي هيأة الحشد الشعبي؟ وما الحقوق والواجبات المقرّرة لكل منهم ؟

٣- مدى إمكانية تطبيق القوانين العسكرية على رئيس هيأة الحشد الشعبي ومنتسبيها في حالة ارتكاب جريمة معينة ؟ وما هي آليات معاقبتهم من النواحي الانضباطية ؟

٤- من الذي يصدر الأنظمة والتعليمات لتنفيذ قانون هيأة الحشد الشعبي إزاء خلو قانون هيأة الحشد الشعبي رقم (٤٠) لسنة ٢٠١٦ ، فهل هو رئيس هيأة الحشد الشعبي أم القائد العام للقوات المسلّحة ؟

٥- هل ان الهيكل التنظيمي للحشد الشعبي يضاهي التنظيم القانوني لجهاز مكافحة الإرهاب العراقي من حيث التنظيم والارتباط والحقوق أم إن الحشد الشعبي يعمل وفق منظومة القوّات المسلّحة العراقية ؟

رابعاً :- هدف الدراسة :

تسعى الدراسة إلى تحليل القواعد التشريعية التي عالجت التنظيم القانوني للحشد الشعبي ، وفي الوقت ذاته تسعى إلى استكمال النواحي القانونية والتنظيمية المتعلقة بالحشد الشعبي من اجل استكمال ملامح هذا التشكيل العسكري الذي يضاهي جهاز مكافحة الارهاب في العراق في الأهداف والمهام الوطنية والعسكرية .

خامساً :- منهج الدراسة :

تحقيقاً لأهداف الدراسة فقد استعمال الباحث مناهج بحثية علمية متعددة ، وهي المنهج التحليلي من خلال تحليل النصوص القانونية الخاصة بقانون هيأة الحشد الشعبي رقم (٤٠) سنة ٢٠١٦، واعتمد على المنهج الوصفي من خلال وصف الهيأة دستورياً وقانونياً .

سادساً :- خطة الدراسة :

من أجل الإحاطة بهذا الموضوع والإجابة على التساؤلات المذكورة سنقسم هذه الدراسة على الفصول الآتية :

الفصل الأول : مفهوم الحشد الشعبي .

الفصل الثاني : المركز القانوني لهيأة الحشد الشعبي .

الفصل الثالث : المسؤولية القانونية لرئيس ومنتسبي هيأة الحشد الشعبي .

ثم سننهي هذه الدراسة بخاتمة تمثل أهم ما سيتم التوصّل إليه من نتائج وتوصيات ، التي يراها الباحث مكملة لوجود هيأة الحشد الشعبي ، وأداء مهمتها قانونياً وعسكرياً على الوجه المطلوب .